

بيروت، في: ١٣/١٢/٢٠٢٤  
رقم الصادر: ١٧٢٢ م.ص.

الجمهوريّة  
اللبنانيّة



رئاسة مجلس الوزراء  
الأمين العام

## السيد(ة) الوزير(ة)

سندأ للمادتين /٦٢ و/٦٤ من الدستور،

والحاقة بكتابنا رقم ١٧١٧/١٣/٢٠٢٤ م.ص. تاريخ ،

يَعْدُ مجلس الوزراء، بِهِيَّة تصرِيف الأَعْمَال، جلسة عَنْ السَّاعَةِ التَّالِثَةِ وَالنَّصْفِ مِنْ بَعْدِ ظَهَرِ يَوْمِ الْثَّلَاثَاءِ الْوَاقِعِ فِي ٢٠٢٤/١٢/١٧ فِي السَّرَايِ الْكَبِيرِ، لِبَحْثِ المَوَاضِيعِ الْمُبَيَّنَةِ فِي الجُدُولِ الْمُوزَعِ بِمَوْجَبِ كَتَابِنَا الْمَذَكُورِ أَعْلَاهُ.

للتفضيل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه  
أمين عام مجلس الوزراء